

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الشئون والشروع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

٧١٩	رقم التبليغ:
٢٠١٨/٥١١٥	بتاريخ:

ملف رقم: ٤٥٤٤/٢٠٣٢

السيد اللواء/ وزير التنمية المحلية

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٢٥٢٥) المؤرخ ٢٠١٦/٤/١٩ بشأن النزاع القائم بين محافظة الفيوم والهيئة العامة للإنتاج الحربي ممثلة في شركة حلوان لللات والمعدات (مصنع ٩٩٩ الحربي) التابعة للهيئة عن الإجراء الواجب اتخاذه لتنفيذ بنود العقد المبرم بينهما لإنشاء مجزر آلی للدواجن بطاقة إنتاجية (١٥٠٠) طائر/ ساعة قابلة للزيادة إلى (٣٠٠٠) طائر/ ساعة بطريق القاهرة أسيوط الغربى - زمام قلمشاة محافظة الفيوم.

وحascal الواقع - حسبما يبين من الأوراق - أن وزارة التعاون الدولى سبق أن خصصت مبلغ (٧,٥) مليون جنيه لمحافظة الفيوم لتمويل عملية إنشاء مجزر آلی بمحافظة الفيوم بطاقة إنتاجية (١٥٠٠) طائر/ ساعة على أن توفر المحافظة الأرضي الازمة لذلك، وهو ما تم بالفعل، وبناء على ما تقدم تم التواصل مع جهاز الخدمة الوطنية بوزارة الدفاع لمعاينة الموقع وتقديم عرض أسعار لإنشاء المجزر. وبتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٠ تقدمت شركة حلوان للات والمعدات (مصنع ٩٩٩ الحربي) التابعة للهيئة العامة للإنتاج الحربي بعرض فنى ومالي بلغ مقداره مبلغ (٩,٢) مليون جنيه، وتم إسناد العملية إلى الشركة المذكورة بالأمر المباشر بعد العرض على مجلس الوزراء وأخذ موافقته على ذلك طبقاً لأحكام قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم (٨٩) لسنة ١٩٩٨ لتنفيذ العملية خلال مدة تتفيد (١٠) شهور تنتهي في ٢٠٠٩/٤/٢١. وبتاريخ ٢٠٠٨/٥/٢٩ صدر أمر التشغيل للشركة، وتم توقيع العقد بتاريخ ٢٠٠٨/٦/١، كما تم صرف دفعه مقدمة للشركة بمبلغ (٧,٥) مليون جنيه بنسبة (٨١٪) من القيمة الإجمالية للمشروع وقبل البدء في التنفيذ، وبسبب التأخير



فى إصدار رخصة المبانى الصادرة بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/١٧ تم مد فترة تنفيذ العملية لتنتهى فى ٢٠٠٩/٩/٢٠، وفى ضوء ما تضمنه عقد العملية المبرم بين كل من المحافظة والشركة تقدمت الشركة بعرض فنى ومالى لرفع كفاءة المجزر من (١٥٠٠) طائر/ ساعة إلى (٣٠٠٠) طائر/ ساعة بتكلفة إضافية مقدارها (١,٧٢٨) مليون جنيه على أن يتم الانتهاء من جميع الأعمال فى ٢٠١٠/١٠/٣٠، وهو العرض الذى لاقى قبول المحافظة، وعليه تم أداء دفعه مقدمة بنسبة ٦٢٥% من إجمالي العرض المشار إليه، وبالرغم مما تقدم فوجئت المحافظة بتوقف العمل بالموقع منذ تاريخ ٢٠١٠/٨/١ بعد تنفيذ نسبة (٦٥%) للأعمال المدنية، و(٣٠%) من الأعمال الكهربائية، الأمر الذى حدا بالمحافظة إلى إرسال أكثر من استعجال لوزارة الدولة للإنتاج الحربى والشركة المنفذة لسرعة الانتهاء من الأعمال، دون جدوى لطلباتها فى هذا الشأن، كما تم عقد عدد من الاجتماعات بين الأطراف المعنية فى محاولة لتذليل أية عقبات تعترى تنفيذ المشروع، إلا أنها باعت بالفشل، لذا طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية.

ونفيid أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ٩ من مايو عام ٢٠١٨م، الموافق ٢٣ من شعبان عام ١٤٣٩هـ؛ فتبين لها أن المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ تنص على أن: "تخص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بإبداء الرأى مسبباً فى المسائل والموضوعات الآتية: (أ)... (د) المنازعات التى تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين المؤسسات العامة أو بين الهيئات المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض. ويكون رأى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع فى هذه المنازعات ملزماً للجانبين...".

واستنطهرت الجمعية العمومية مما تقدم - وعلى ما جرى به إفتاؤها - أن المشرع اختص الجمعية العمومية بإبداء الرأى مسبباً فى الأنزعة التي تتشبب بين الجهات الإدارية، وذلك بدليلاً عن استعمال الدعوى وسيلة لحماية الحقوق وفض المنازعات، وأضفى المشرع على رأيها صفة الإلزام للجانبين حسماً لأوجه النزاع وقطعاً له، ولما كانت ممارسة الجمعية العمومية لولايتها تتطلب أن يكون النزاع مستوفياً شرائطه الشكلية والموضوعية مدعوماً بمستداته التي يمكن من خلال تمحيصها الفصل فيه وصولاً إلى وجه الحقيقة، ومن ثم فالجمعية العمومية في سبيل تهيئتها للنزاع ليكون صالحًا للفصل فيه أن تنتدب خبيراً، أو أكثر، للاستنارة بالرأى في المسائل الفنية التي تستدعي خبرة خاصة بشأنها، ويظل تقدير عمل أهل الخبرة والموازنة بين آرائهم فيما يختلفون فيه خاصعاً كغيره من الأدلة لتقدير الجمعية العمومية، باعتباره عنصراً من عناصر الإثبات في النزاع.

وترتيباً على ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن النزاع الماثل ينصب حول الإجراء الواجب اتخاذه لتنفيذ بنود العقد المبرم بين كل من محافظة الفيوم والهيئة العامة للإنتاج الحربى والتى تمثلها شركة حلوان



للالات والمعدات (مصنع ٩٩٩ الحربي) التابعة للهيئة، لإنشاء مجزر آلى للدواجن بطاقة إنتاجية (١٥٠٠) طائر/ ساعة قابلة للزيادة إلى (٣٠٠٠) طائر/ ساعة بطريق القاهرة أسيوط الغربى - زمام قلمشاة محافظة الفيوم، وهى كلها من الأمور الفنية المتخصصة التى يتوقف الفصل فيها على الاستعانة بأهل الخبرة، الأمر الذى يغدو معه النزاع الماثل غير صالح للفصل فيه بحالته الراهنة، لذا ارتأت الجمعية العمومية تكليف طرفى النزاع بتشكيل لجنة وحدت مهامها على نحو ما سيرد تفصيلاً بالمنطوق.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى تكليف طرفى النزاع بتشكيل لجنة فنية مالية قانونية برئاسة أحد المهندسين الاستشاريين من أعضاء هيئة التدريس بكلية الهندسة جامعة الفيوم، وعضوية ممثل عن كل من طرفى النزاع، وممثل عن كل من المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء ، وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية، والجهاز المركزى للمحاسبات، تكون مهمتها الانتقال إلى موقع المشروع محل النزاع، والوقوف على ما تم تنفيذه على الطبيعة من أعمال، والمتبقى منها، وما تم صرفه للشركة المنفذة من مبالغ، والمتبقى لها، والأسباب التى أدت إلى التأخير فى تنفيذ الأعمال، وتوقيتها، ومدة التوقف، ومدى مسئولية كل طرف من الطرفين عنها، والمبالغ المتطلبة لاستكمال التنفيذ، وذلك من واقع المستندات الدالة على ذلك، على أن تقدم اللجنة تقريرها للهيئة عارضة النزاع لتتولى الأخيرة رفعه للعرض على الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٢٠١٨/٧/١٢ تمهدًا للفصل في النزاع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ٢٠١٨ / ٧ / ١٢

رئيس

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

بسم الله



يحيى أحمد راغب دكروري
المستشار
نائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رئيس

المجلس الفنى

بسم الله

مصطفى حسين السيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة